رابط المادة على منصة باحث

المجالس الفقهية

)٣١١(المجلس الفقهي ٥٢ رمضان ١٤٤١هـ الموافق ٨١ - ٥ - ٢٠٢٠م

محمد هشام طاهري

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ولاه وبعد نجاوب على الاسئلة الواردة في دروس الخدمة ونحن في يوم اه الاثنين السادسة والخامس والعشرين من شهر رمضان - 00:00:03

عام واحد واربعين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم ونسأل الله عز وجل ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح والعمل الصالح وان يسددنا ويوفقنا لما يحب ويرضى - 00:00:21

سائل يقول اذا علمنا ان العيد غدا فماذا نفعل من الليل حتى صلاة العيد آآ من بعد ان آآ يعلن ان غدا عيد او اذا كملنا رمظان ثلاثين فان آآ التكبير المطلق هو - 00:00:37

المشروع حتى وقت صلاة آآ العيد وكذلك اخراج زكاة الفطر سواء عن طريق الاونلاين او ايصال ذلك لمن عنده التصريح الى المحتاجين والله تعالى اعلم يقول السائل او السائلة نزل معي دم وانا صايمة قبل الفطور بعشرين دقيقة. نقطة بسيطة وبعدها - 00:00:58

اه لم ينزل شيء وقبله في يومين صار نفس الشيء هل اقضي اليومين او ما عليه قضاء مع العلم ان الهرمون عندي غير منضبط والدورة غير منضبطة اذا كنت من المتميزات تميزين بين لون دم الحيض ولون دم الفساد. وعلمت وتيقنت ان هذا الدم دم - 00:01:24

فهذا اليوم واليوم الذي قبله تقضينه واما اذا كنت لا تميزين او لم تعرفي هل هو دم حيض او دم مرض فحينئذ تنظرين هل هذه ايام حيضتك او لا فان كان ايام حيضتك فايضا ليس عليك صيام. واذا لم يكن ايام حيضتك فهو دم فساد فليس - 00:01:50

قضاء وصومك صحيح ان شاء الله تعالى يقول السائل ماذا يعني قوله جل وعلا يستفتونك قل لا يفتيكم في الكلالة التي ذكرت في اية سورة النساء المقصود بالكلالة كما اتفق على ذلك المفسرون - 00:02:18

الرجل يموت وليس له اصل وارث وليس له فرع وارث او المرأة تموت وليس لها اصل وارث ولا فرع وارث بمعنى مات انسان وليس عنده اب ولا جد ولا ابن ولا ابن ابن ابن ابن - 00:02:41

فهذا يسمى الكلالة. من يرث الكلالة الذي يرث الكلالة هم الحواشي. والحواشي هم الاخوة وابناؤهم الاخوة وابناؤهم والاعمام اذا لم يكن الاخوة موجودين يقول السائل ما هي الضوابط الشرعية لكسب المال عن طريق اعلانات على موقع او قناة يوتيوب - 00:03:00

الظوابط الشرعية لكسب المال عن طريق الاعلانات والدعايات في موقع اليوتيوب اولا ان يكون هذا الموقع يكون ناشرا للخير وان يكون اليس فيه ما يخالف الشرع ثم بعد ذلك اذا اراد ان يعلن اعلانا في هذا الموقع - 00:03:30

ان يقول الحق والصدق وان لا يكون الاعلان والدعاية بسبب المال والواقع على خلاف ما هو موجود في الاعلان او على خلاف ما هو موجود في الدعاية والا يتخلل هذه الدعايات شيء من المحرمات ككشف العورات او الغناء او الموسيقى ونحو ذلك - 00:03:50

والله تعالى اعلم تقول او يقول السائل هل الحقنة آآ الشركية لعل المقصود الشرجية مفسدة للصوم؟ الصحيح من اقوال اهل العلم ان الحقن الشرعي ايا كان نوعها مفسدة للصوم وذلك لان هذه الحقنة من طريق الشرج بل وكذلك من طريق الاحليل او من طريق الفرج يصل الى الجوف - 00:04:15

لان جوف الانسان من بعد آآ الحلق جوف الانسان من بعد الحلق الى ظاهر القبل والدبر. هذا كله جوف فاذا ادخل الانسان الحقنة ايا كان نوع الحقنة سواء كانت تحميلة مضاد او كانت الحقنة لتخفيف الحرارة - 00:04:44

او كان لان هذه الحقن لا تخلو من وجود المياه ومن وجود المكونات والمرسبات فلا يجوز والصحيح من اقوال العلم ان الحقنة الشرجية مفسدة للصوم والله تعالى اعلم يقول السائل هل عدم تسمية المولود على اسم الاب عقوق؟ ان كان الاب يريد هذا ولكن والد الطفل لا يريد ان يسمي المولود - 00:05:05

على ابيه ان كان آآ اسم ابيه اسما قبيحا فليس من العقوق ان لا يطيع اباه بل من البر ابني ان يختار لابنه اسما جميلا. اما اذا كان اسم ابيه اسما حسنا - 00:05:32

فانه يكسب طاعة ابيه امرين يكسب بر ابيه ويكسب البر بالابن فاولى له ان يطيع اباه والله تعالى اعلم يقول السائل هناك برنامج على اليوتيوب يشرح فيه انه اذا اكملت ختمة القرآن في ستة ايام - 00:05:52

كل يوم خمس اجزاء وكررت آآ ذلك ثلاث مرات فانه يحصل لك ما نويت من زواج من ثروة والى اخره. وايضا اذا قرأت قبل النوم سورة كذا وكذا وكررتها ثلاثين مرة - 00:06:15

تستطيع ان ترى من عمل لك سحرا وتتخلص من السحر. هذا كله من الدجل ومن الكذب ولم يأت شيء في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو من وضع الوضاعين وكذب الكذابين ومن دجل المدجلين فالواجب الحذر - 00:06:31

من هذه المواقع ومن هذه طرق المبتدعة قال الله تعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله فنسأل هؤلاء سؤالا واحدا هل فعل هذا النبي صلى الله عليه وسلم؟ هل ثبت هذا عن النبي الصحابة؟ يقولون لا. اذا هل انتم انبياء ورسل - 00:06:49

وقد قال صلى الله عليه وسلم اياكم ومحدثات الامور يقول السائل ما حكم دراسة العلوم الانسانية العلوم الانسانية هي صنائع مباحة ما دامت تخدم الانسانية مثل كون الانسان يتعلم علم الارض والجيولية - 00:07:11

او علم السماء والفظا او علم آآ النباتات او علم الهندسة او علم الطب ونحو ذلك كل هذه علوم اه اذا نوى بها انه ينفع الامة فان شاء الله عز وجل انه يؤجر بهذه النية وان كان في نفس دراسة ذلك هذه العلوم لا اجر فيها بخلاف - 00:07:33

العلم الشرعي يقول السائل ما حكم الاشتراك في مسابقات القرآن علما ان جوائزها غالبا تكون صدقة او زكاة فهل يجوز لغير مستحقي الصدقة الاشتراك فيها اولا آآ اذا علمت ان هذه الجوائز من الصدقات ومن الزكوات - 00:07:57

فلا يجوز القائمين على مثل هذه المسابقات ان يقيموا مسابقات باموال الزكاة لان اموال الزكاة لهم اه مستحقون خاصون ذكرهم الله في القرآن فلا يجوز صرفها لمثل هذه المسابقات اما بالنسبة للصدقات المطلقة غير الزكاة - 00:08:20

فان جمعت هذه الاموال لاجل المسابقات القرآن فلا بأس حينئذ من اقامة المسابقات القرآنية بهذه الصدقات التي جمعت خصية لهذه المسابقات وحينئذ اه وعليه يجوز للانسان ان يشارك في مثل هذه المسابقات. اما اذا كانت من اموال الزكوات فلا تجوز المشاركة - 00:08:45

كان في مثل هذه المسابقات. والله تعالى اعلم يقول السائل ما الحكم في تأخير السنن الفطرة عن اربعين يوما اه لعل مقصود السائل بسنن الفطرة ما جاء في الاحاديث وهي قص الشارب - 00:09:12

ونتف الابط والشعر الموجود تحت الابطين وحلق العانة او اه كذلك تقليم الاظافر اه هذه المسألة مبنية على امرين. الامر الاول ان هذه الاشياء اذا كانت تطول وتفحش فيجب اخذها بعد الاربعين - 00:09:30

اما اذا كانت لا تطول وليست بفاحش وحينئذ تبقى على يبقى على الندب والله تعالى اعلم. مثلا انسان آآ شعره لا يخرج كل اربعين يوم مثلا وانما يخرج كل شهرين فلا بأس ان يزيل شعره كل شهرين ولا يأثم في التأخير وانما يقيم السنة - 00:09:55

اذا وجد الداعي ويجب اذا فحش الامر والله تعالى اعلم يقول من قام ودعا نصف ساعة مثلا في ليلة القدر هل يحتسب له قيامها ايمانا واحتسابا من قام في ليلة القدر سواء بصلاة او بتلاوة او بدعاء او بذكر فانه ان شاء الله عز - 00:10:20

جل يعتبر ممن قام ليلة القدر واقل ما يتصور في قيام ليلة القدر ان الانسان يصلي ركعتين ثم يصلي الوتر فسواء كان نصف ساعة او اكثر وهو الافضل او كل الليل وهذا هو الافضل لا سيما وقد ثبت - 00:10:50

في صحيح مسلم من حديث حذيفة رضي الله عنه وايضا في سنن ابي داوود بلفظ اتم ان النبي صلى الله عليه وسلم قام ليلة

فافتتح بالبقرة ثم ال عمران ثم النساء. وهذا دليل على جواز التطويل في مثل هذه الليالي المباركة - 00:11:12
والله تعالى اعلم يقول السائل هل يجوز للزوجة ان تحضر الطعام لزوجها الذي لا يصوم لعذر مقبول طبعا باتفاق العلماء يجوز للزوجة ان تحضر الطعام لمن هو معذور ولا يصوم - 00:11:35
كما لو كان زوجها مريضا او كان عندها آآ بنتا آآ عليها الدورة الشهرية او كان هناك احد الاشخاص الذين آآ هم من اهل الاعذار فيجوز ان تحضر الطعام لهؤلاء - 00:11:55
لكن عليهم ان يستروا على انفسهم والا يظهروا الافطار امام الصائمين يقول السائل نحن في بلدنا عند دخول شهر رمظان الدول المجاورة اعلنت دخول رمظان في يوم الجمعة وعندنا اعلن دخول رمظان في يوم السبت - 00:12:12
وانا صمت يوم الجمعة هل صومي صحيح واذا تم رمظان ودخل يوم العيد هل افطر مع بلدي ام مع الدول التي صمته معه الصحيح من اقوال اهل العلم ان الانسان اذا كان يعيش في بلد ما فعليه ان يصوم مع ذاك البلد وان يفطر مع ذاك البلد - 00:12:33
ولا ينبغي للانسان ان يظهر مخالفة ولاة امر المسلمين. والله تعالى اعلم يقول السائل كلما ادعو يأتيني الشيطان يقول لي دعاؤك لا يستجاب لانك اه تسرح ما اعرف ما معنى تسرح - 00:12:53
او وما شابه ذلك واقول له بل مستجاب ورغما منك فهل هذا الفعل صحيح ينبغي على الانسان حينما يدعو ان يستحضر ثلاثة امور الامر الاول ان يستحضر كرم الله عز وجل ورحمته وفضله الواسع العميم - 00:13:14
الثاني ان يدرك ان اه انه لم يرتكب مانعا من موانع استجابة الدعاء مثل اكل الحرام اه لم يدعو بقطيعة رحم ونحو ذلك من الامور التي تمنع اجابة الدعاء الامر الثالث ان يستيقن المؤمن ان الله عز وجل يستجيب دعاءه كما ورد في مسند الامام احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:33
قال ما من داع يدعو الا استجيب له او اخر له من الشر مثله او ادخر له ذلك يوم القيامة. اذا فكل انسان حينما يدعو فان الله عز وجل سيستجيب له - 00:14:02
ان عاجلا او اجلا او مدخرا ولله المثل الاعلى يجب على الانسان ان يلجم شيطانه بمثل هذه الاجوبة لو دخل الانسان على رجل كريم مشهور بالكرم مثل ما هو مشهور عن حاتم الطائي انه كان كريما مشهورا بالكرم - 00:14:20
حتى ان اعداءه يدخلون عليه فيكرمهم طيب اذا كان هذا حال حاتم الطائي وهو انسان بشر يكرم اعدائه لانهم دخلوا عليه ويضيفوه. فكيف برب العالمين جل وعلا هو سبحانه يستجيب دعوة المشرك اذا اخلص - 00:14:42
فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين فكيف بالمؤمن الموحد ولكن يؤخر لحكمة جل في علاه ولا يرد دعوته من اه اه ترك الحرام واكل الحرام ولم يدعوا بقطيعة الرحم والله تعالى اعلم - 00:15:00
يقول السائل عندي كتابان ولا اعلم صحة الكتابين كتاب الكبائر للذهبي وكتاب العقيدة الاسلامية لعبد الرحمن حبلنا كاف هل تنصحني بقراءتهم اما كتاب الكبائر للحافظ الذهبي فهو من انفع الكتب في هذا الباب. والحمد لله قد يسر الله عز وجل لنا - 00:15:21
ان اه قرأنا هذا الكتاب وعلقنا عليه وموجود في خدمة الدروس. يمكن مطالبته وتسمع ما علقنا على هذا الكتاب مع قراءتك لهذا الكتاب النفيس الذي لم يؤلف في الباب مثله - 00:15:42
واما كتاب العقيدة الاسلامية لعبد الرحمن ابن حبنك الميداني فهذا الكتاب عليه بعض المؤاخذات وانصح آآ الاخ ان يقرأ الكتب التي الفت في العقيدة الاسلامية الموثوقة مثل كتاب العقيدة الصحيحة مجمع الملك فهد - 00:16:00
وكذلك كتاب التوحيد للامام محمد بن عبد الوهاب وشروحاته كذلك العقيدة الطحاوية وشرح لعب العز وكذلك العقيدة الواسطية وشروحاتها اه يقول السائل زوجتي ولدت قبل عشرة ايام زوجتي وولدت قبل عشرة ايام تستفسر عن حالتها حيث انها والدة بعملية قيصرية واتمت العشرة ايام - 00:16:20
ولادة الا انه توقف عنها نزول الدم منذ ثلاثة ايام مع عدم وجود كدرة وصفة فما الحكم؟ هل تعتبر طاهر وتصلي وتصوم او لا اولا الظاهر من هذا السؤال انها ولدت بعد التمام بعملية قيصرية - 00:16:52

مادام انها ولدت بتمام في هذه العملية القيصرية او بعد اربعة اشهر وتبين الخلقة هذا الدم النازل هو دم نفاس هذا الدم النازل هو دم نفاس وليس هذا بدم فساد انما دم الفساد فيما لو اجريت العملية قبل اربعة اشهر وقبل تبين الخلقة - 00:17:16
وبناء على هذا فاذا كان هذا الدم دم نفاس فمتى ما توقف هذا الدم اه ولو بعد يومين او لحظة او بعد عشرة ايام فتعتبر هي طاهرة فتصلي وتصوم باتفاق الفقهاء والله - 00:17:39
وتعالى اعلم يقول السائل الشيخ ابن باز رحمه الله قال مقدار الساعة ثلاثة كيلو الا ثلث والاحوظ ثلاث كيلو جرام. هل هذا المقدار الذي ذكره الشيخ رحمه الله يعم جميع الاطعمة من الرز ودقيق والعدس والتمر او يختلف المقادير - 00:17:55
دير باختلافه الاصناف بالنسبة للمقادير لا تختلف الطعام صاع من طعام سواء كان الطعام تمرا او عدسا او فولة او رزة او طحينا او آآ برا ايا كان فهو صاح. فالمقدار لا يختلف - 00:18:14
ولكن الذي يختلف هو الوزن فليس وزن الصاع من التمر كوزن البر من التمر وانا شخصيا اعلم ان هناك تفاوت لكن كم التفاوت على وجه الدقة لا اعلم. فحين اذ نقول الواجب - 00:18:35
على من يخرج زكاة الفطر ان يخرج صاعا من اه الارز ومن الدقيق او العدس والتمر. بالنسبة للرز فكما قال الشيخ بن باز رحمه الله هو آآ يعني آآ ثلاثة كيلو جرام تقريبا من باب الاحتياط وان كان بعض العلماء - 00:18:54
يقول كيلوين ونصف واما بالنسبة للدقيق والعدس والتمر هو مقارب لهذا الوزن ولكن لا اعلم تحديده بالكيلووات والله تعالى اعلم
يقول السائل هل يجوز الزكاة مبالغ مالية تعطى للمساجين اه الجواب ان الزكاة الواجبة في الاموال - 00:19:14
بالذهب والفظة وما قام مقامهما من هذه الدنانير والدراهم والريالات والدولارات اه اه هذه الزكاة اذا وجبت في هذه الاموال فيجوز اخراجها للمساجين الذين اه هم فقراء الذين هم فقراء - 00:19:42
او حبسوا بسبب الدين. بشرط ان يكون هذا الدين لا بسبب افراط وتفريط منه فمثلا لو كان هناك مساجين سجنوا آآ لاجل انهم لعبوا القمار وركبتهم الديون فلا من الزكاة شيئا وهكذا لو كان هناك من المساجين من اخذوا ديون ربوية فلا يعانون في على هذه المنكرات - 00:19:59
والله تعالى اعلم يقول السائل اذا كنت في ختمة واردت ان ابدأ ختمة جديدة واكمل على الباقي بنفس الوقت. هل يجوز لا بأس بذلك يجوز الاكمال على الباقي والله تعالى اعلم - 00:20:28
يقول السائل مع هذه الاوضاع وضعت مرة في شاش وربطته في الحنفية بشاش هل يجوز ان نتوضأ من هذا الماء او لا يجوز ارجو الايفاد وضعته مرة لعل المقصود السائل مرة - 00:20:47
وضعت مرة في شاش وربطته في الحنفية بشاش لعله خوفا من الكورونا ان يقع في الماء على كل حال آآ اذا كان طعم المرة ظاهرا في الماء فهذا ماء طاهر وليس بطهور فلا يجوز الوضوء منه ولا يجوز - 00:21:07
الاغتسال منه. اما اذا كان طعم المرة او رائحة المرة غير ظاهرة فحينئذ اه الماء باق على اصل لخلقته يجوز التوضأ منه والاغتسال منه والله تعالى اعلم يقول السائل زكاة الفطر - 00:21:30
اه زكاة الفطر هل يجوز ان اخرجه مالا لاجل المحتاجين الجواب لا الصحيح من اقوال اهل العلم وهو قول الائمة الثلاثة آآ انه لا يجوز اخراج زكاة الفطر الا طعاما واما اذا كان هناك - 00:21:51
اناسا فقراء محتاجين للمال في دفع اليهم زكاة المال وليس زكاة الفطر يقول السائل اخي عنده مبلغ مالي في البنك وكان قد وضعه وديعة ورث من الوالد منذ ثمانية سنوات ولم يخرج عنه الزكاة - 00:22:13
وهو حاله ليس بالميسور ولكن عنده اعاقة في اليد فهل يفهم ويعرف ويخرج زكاة ما له او لا اما اذا كان بالغا رشيدا فان الاعاقة في اليد لا اه ليس بمانع من كونه يخرج الزكاة - 00:22:35
ما دام عنده هذا المال الذي ورثه من ابيه وهو مكتنز وقد حال عليه الحول فيجب عليه ان يخرج زكاة عن هذا المال ويفهم انه يجب عليه اخراج زكاة الماء - 00:22:59

واما اذا لم يكن رشيدا كأن يكون في عقله شيء فحينئذ الواجب على من هذا المال تحت يده وليه هو الذي يخرج زكاة هذا المال ما دام انه مكتنز ويحقد حالة عليه الحول والله تعالى اعلم - 00:23:12
يقول السائل هل على الذهب الملبوس زكاة؟ هذه المسألة مسألة خلافية والصحيح من اقوال اهل العلم ان الذهب الملبوس اذا كان آآ نصابا خمسة وثمانين جرام فما فوق ثم كان لا يلبس الا احيانا - 00:23:33
المرأة لا تلبس الا احيانا. فحينئذ نقول يجب آآ الزكاة في مثل هذا الذهب ومثل هذه الحلي. والله تعالى اعلم يقول السائل عندي ذهب ونقص وزنه عن العام الماضي كيف استطيع ان اخرج زكاته؟ علما بانني اخرجها في اواخر رمضان - 00:23:54
طبعا نحن في مثل هذه الظروف لا نستطيع ان نذهب الى آآ اهل الذهب ونوزن الذهب. فبناء على هذا يمكن لهذه السائلة ان تخرج الزكاة من الذهب الموجود عند بتقدير - 00:24:18
ثم اذا انتهت الاوضاع تتيقن. فان كان ما اخرجت اكثر من من الواجب فالزيادة صدقة وان كان اقل فتخرج الباقي اتماما للزكاة والله تعالى اعلم يقول السائل حكم الصلاة في المسجد الذي فيه اه قبر - 00:24:34
والقبر يوجد في سور المسجد وليس داخل المسجد وهل يختلف الحكم اذا كان تجاه القبلة او غيره اما اذا كان القبر في سور المسجد وكان بين القبر وبين المسجد فصل بطريق او اشجار او حائط مستقل اخر فحين اذ لا بأس بالصلاة في هذا المسجد - 00:24:56
واما اذا كان القبر ملتصقا بالمسجد ولا يفصل هذا القبر عن المسجد شيء الا جدار المسجد فحينئذ لا يصلى في مثل هذا المسجد اذا كان في القبلة واما اذا كان على يمين او على شمال او خلف - 00:25:19
المسجد وهو خارج جدار المسجد فلا بأس ان شاء الله تعالى يقول السائل اصل اخواني ويقطعونني واحسن اليهم ويسيئون الي بالكلام وحاولت ان اه اصلهم وارسلت لهم بهدايا في رمضان ورفضوها. هل انا علي اثم؟ اه وهل انا قاطعة رحم؟ اقول لهذا - 00:25:38
السائل او هذه السائلة ما دمت على هذا الحال انك تصلهم وهم يقطعونك وتحسن اليهم وهم يسيلون اليك وارسلت لي من هداهم رفضوا فاستمر على هذا الحال فانت على خير - 00:26:02
وانت على تقى ولست باثم ولا بقاطع رحم وانما الاثم على من يقطع ومن يسيء ومن الصلة والرحم. نسأل الله عز وجل ان يصلح بينكم. وعليك بالدعاء حتى يصلح الله ما بينك وبين - 00:26:17
اخوانك نختم هذا المجلس بهذا السؤال يقول في هذه الايام سيذكرون في دولتنا بعض الممنوعات حتى يقولوا ان لا نجتمع في المساجد في يوم العيد وسؤالي هل يجوز ان نجتمع في بيوتنا في يوم العيد - 00:26:37
الجواب الاخوة الذين يعيشون في بلاد الكفار آآ وهم في الحظر فمعلوم انه ليس لا يمكنهما الذهاب الى المساجد والمصليات فعليهم ان يصلوا في بيوتهم صلاة العيد كما وضحناه في سؤال مستقل والله تعالى اعلم - 00:26:52
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:27:15